

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

قرار وزارى «قانونى» رقم ٥٨ لسنة ٢٠٢٦

بشأن تحديد المناطق المخصصة لتعميم زراعة التقاوى المعتمدة

لأصناف القطن المصرى (مناطق الإكثار) فى الموسم الصيفى ٢٠٢٦

وزير الزراعة واستصلاح الأراضي

بعد الاطلاع على قانون الزراعة الصادر بالقانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦ والقوانين

المعدلة له ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤ لسنة ٢٠١٥ بتعديل بعض أحكام القانون

رقم ٢١٠ لسنة ١٩٩٤ بإصدار قانون تنظيم تجارة القطن بالداخل ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٥٧ لسنة ٢٠٢٦ بشأن تحديد مناطق زراعة أصناف

القطن المصرى فى الموسم الصيفى ٢٠٢٦ ؛

وعلى موافقة لجنة توفير تقاوى بذرة القطن ؛

وعلى كتاب معهد بحوث القطن - مركز البحوث الزراعية رقم (٢٠)

بتاريخ ٢٢/١/٢٠٢٦ ؛

وعلى مذكرة قطاع الخدمات الزراعية والمتابعة الواردة برقم (١٣٢١)

بتاريخ ٢/٢/٢٠٢٦ ؛

قرر:

مادة ١ - يُخصص لتعميم زراعة التقاوى المعتمدة لأصناف القطن (الإكثار) فى

الموسم الصيفى ٢٠٢٦ بالمحافظات والمراكز والمزارع المعاونة أيًا كان موقعها والتي

يُحددها معهد بحوث القطن والأصناف الموضحة بالجدول التالي :

م	الصنف	المحافظة	المراكز
١	إكسترا جيزة ٩٢	دمياط	الجمعيات المختارة بمركز كفر سعد
٢	إكسترا جيزة ٩٦	كفر الشيخ	مركزى فوة - مطويس
٣	سوبر جيزة ٨٦	البحيرة	الجمعيات المختارة من مركز أبو حمص - جمعية أعضاء هيئة التدريس بالحاجر
٤	سوبر جيزة ٩٤	كفر الشيخ	مراكز بيلا - الرياض - الحامول ائتمان وإصلاح
٥	سوبر جيزة ٩٧	المنوفية	المنوفية بأكملها
٦	جيزة ٩٥	بنى سويف	بنى سويف - ببا - الفشن
٧	جيزة ٩٨	سوهاج	محافظة سوهاج بأكملها
		أسيوط	مركز أسيوط بمحافظة أسيوط

مادة ٢ - تزرع بالجمعيات الملاصقة لزراعات الإكثار من كل صنف (الكردونات) بنفس الصنف المنزرع إكثار لحمايته حتى لو وجدت بمراكز إدارية أخرى غير مخصصة للإكثار .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر فى ٢٠٢٦/٢/١٦

وزير الزراعة واستصلاح الأراضى
علاء فاروق